في تذكرة الاجتماع الى اهل الميت وصنعة هم الطعام
والميت عندهم كل ذلك من امر الجاهلية ومنه
الطعام الذي يصنعه اهل الميت اليوم في اليوم
السابع فيجتمع له الناس يريد بذلك القربة
للميت والترحم له وهذا محدث لم يكن فيما تقدم
ولا هو مما يحمده العلماء قالوا وليس ينبغي للمسلمين ان
يقتدوا باهل الكفر وينهى كل انسان اهل عن الحضور
لمثل هذا وقال احمد بن حنبل رحمة الله هو من فعل اهل
الجاهلية قيل له اليس قد قال النبي عليه السلام اصنعوا
لآل جعفر طعاما فقال لم يكونوا هم اتخذوا وانما اتخذ
لهم فهذا كله واجب على الرجل ان يمنع اهله منه
ولا يرخص له في من اباح ذلك لاهله فقد عصى الله
عز وجل واعانهم على الاثم والعدوان وذكر الحرائطي
عن هلال بن حبان الطعام على الميت من امر الجاهلية
وهذه الامور كلها قد صارت عند الناس الآن

سنة

سنة وتركها بدعة فانقلب الحال وتغيرت الاحوال
قال ابن عباس رضي الله عنه لا يأتي على الناس عام الا أحدثوا
فيه سنة واحيوا فيه بدعة حتى تموت السنن ويحيى
البدع ولن يعمل بالسنن وينكر البدع الا من هون
الله عليه اسخاط الناس بخالفهم فيما اراد وا وينهاهم
عما اعتادوا ومن يسر لذلك فقد احسن الله
تعالى تعويضه انتهى كلام القرطبي مختصرا ثم ان
الظاهر ان الكراهة تحريمية اذا لا فرق في هذا الباب بين
حرير وغيره رضي الله عنه والنياحة حرام والمعدود من المحرم
حرام ايضا اذا طلق الكراهة يراد منها التحريمية
غالبا على ما ذكروا وانصراف المطلق الى الكمال يؤيده
ونفي الاباحة على ما في عبارة الخلاصة يقويه والتعليل
بانه من عمل الجاهلية يناسبه واما كراهة الاجابة
لمثل هذه الدعوة فلانها اعانة على المكروه وقد قال
الله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان كيف وقد

Copyright © King Saud University